

التمهيد في تخريج الفروع على الأصول

فقال في باب الوقف ويصح الوقف على المتفحفة وهم المشتغلون بتحصيل الفقه مبتديهم
ومنتهيهم وعلى الفقهاء ويدخل فيه من حصل منه شيئاً وإن قل .
هذا كلامه .

وما ذكره في دخول محصل الشيء إن قل في مسمى الفقيه حتى يستحق من حصل المسألة الواحدة
مخالف لجميع ما سبق ولا أعلم أحداً ذكره وكما أنه مخالف للمنقول في المذهب فهو مخالف
للقاعدة النحوية لأن الفقهاء جمع فقيه وفقيه اسم فاعل من فقه بضم القاف إذا صار الفقه
له سجية وأما المكسورة فمعناه فهم والمفتوح معناه أنه سبق غيره إلى الفهم على قاعدة
أفعال المغالبة وقياس اسم فاعلها فاعل وهو فاقه .
وقد أعاد الرافعي المسألة في باب الوصية وزاد شيئاً آخر رددنا بعضه عليه أيضاً في كتاب
المهمات فليطلب منه .

واعلم أن الظاهرية لا يستحقون مما هو مرصد باسم الفقهاء